



وزارة التعليم

Ministry of Education

الموضوع / بشأن الترشح للتشكيلات المدرسية .

عميم

وفقه / لـ الله

المكرم/ة مدير/ة مكتب التعليم

وفقه / لـ الله

المكرم/ة مدير/ة مدرسة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بناءً على عميم معالي الوزير رقم ٤٥٠١١٢٧٥٩٠ وتاريخ ٦٠ ذو القعدة ١٤٤٥هـ بشأن اعتماد وثيقة التشكيلات الإشرافية والمدرسية لشاغلي الوظائف التعليمية.

ونظراً لحاجة الادارة العامة للتعليم بمنطقة القصيم للكفاءات التربوية المتميزة للتوكيل بالتشكيلات المدرسية (وكيل مدرسة، موجه طلابي، رائد نشاط، موجه صحبي، أمين مصادر التعلم) بنين/بنات بمختلف المراحل الدراسية للعام الدراسي ١٤٤٦هـ . عليه تجدون برفقه الشروط والضوابط العامة والخاصة للترشح مع النماذج الالازمة لتعبئتها من يرغب / ترغب بالترشح ، عبر رمز الاستجابة السريع أدناه (٢.٢.١) .

ولاطلاع منسوبيكم من شاغلي الوظائف التعليمية على ذلك مع التقيد بما يلي:

- ١ - يتقدم المعلم/ة لمجال واحد فقط.
- ٢ - يقوم مدير/ة المدرسة بترشيح المعلمين/ات المتميزين/ات بعد أخذ رأي المرشح/ة ، واستكمال نموذج رقم (١) ونموذج (٢) موقعاً ومحظوماً.
- ٣ - يرفع مدير/ة المدرسة ملفات المرشحين/ات من المدرسة لمكتب التعليم المرتبط بها في موعد أقصاه يوم الأربعاء ١٥ رجب ١٤٤٦هـ .
- ٤ - تشكيل لجنة فرعية/فريق عمل في كل مكتب تعليم برئاسة مدير/ة المكتب مهمتها دراسة الملفات وفرزها والتأكد من استكمالها وتطبيق كامل الشروط والضوابط ، على ألا يتم ترشيح من لا تطبق عليه/ا الشروط والضوابط.
- ٥ - تستكمل اللجنة الفرعية/فريق العمل في مكاتب التعليم إجراءات الترشيح (اختبار/ مقابلة) والرفع بأسماء المرشحين/ات والنتائج النهائية لإدارة أداء التعليم (قسم الإشراف التربوي . قسم التوجيه الطلابي . قسم النشاط الطلابي) وإدارة تربية القدرات (قسم الشؤون الصحية المدرسية) كل فيما يخصه في موعد أقصاه يوم الأربعاء ٢٢ رجب ١٤٤٦هـ .
- ٦ - يتم التنسيق من قبل الإدارات والأقسام المعنية أعلاه مع الشؤون التعليمية لتزويد إدارة الموارد البشرية . قسم شؤون المعلمين بالحضور النهائي .

للاطلاع والعمل بموجبه، وأصله لإدارة الموارد البشرية . قسم شؤون المعلمين.

وتقبلوا تحياتي

مدير عام التعليم بمنطقة القصيم

محمد بن سليمان الفريح



الضوابط العامة لتكليف شاغلي الوظائف التعليمية في المدارس

انطلاقاً من الدور الذي تؤديه لجنة شاغلي الوظائف التعليمية بالمدارس تجدون أدناه الضوابط العامة لقبول المرشحين من شاغلي الوظائف التعليمية بالمدارس .

أولاً

- أ. المؤهل العلمي والخدمة التعليمية : يقدم المترشح صوراً من وثائق التخرج مصدقة من المدرسة .

١. الشهادة الجامعية (بكالوريوس) .

٢. أن يكون المترشح على رتبة معلم ممارس فأعلى .

٣. وكيل مدرسة : أن يكون أمضى على رتبة معلم ممارس مدة لا تقل عن أربع سنوات .

٤. الموجه الصحي وأمين مصادر التعلم والموجه الطلابي ورائد النشاط : أن تتوفر لديه خدمة تعليمية لا تقل عن خمس سنوات .

ب. الخبرات العلمية والتربوية : (ويحصل على معلوماته من قاعدة البيانات ، والتقارير ، وسجل النمو المهني ، والمسار الوظيفي).

١. أن يكون المترشح حاصل على نتيجة تقويم أداء وظيفي في السنتين الأخيرتين لا يقل عن (جيد جداً) .

٢. أن يكون له مشاركات فاعلة في المجال المترشح له .

٣. أن يكون متعاوناً مع إدارة المدرسة (يعرف ذلك من خلال رؤية مدير المدرسة) .

ج. الخبرة العلمية : (ويحصل على معلوماتها من التزكيات والمقابلة الشخصية والاختبار التحريري) .

١. أن يكون لدى المترشح معرفة بأهداف التعليم . المرجع . سياسة التعليم في المملكة العربية السعودية .

٢. أن يكون لدى المترشح معرفة بنظم ولوائح المدرسة . المرجع الأدلة واللوائح الصادرة بالعمل في المدارس .

٣. أن يكون لدى المترشح معرفة بنظم ولوائح المجال المترشح له . المرجع . الأدلة واللوائح التي تختص بالمجال المرشح له .

٤. أن يكون المترشح حاصلاً على تأهيل أو تدريب تخصصي مناسب في مجال المهمة المكلف بها .

٥. أن يجتاز المترشح الاختبار التحريري والمقابلة الشخصية .

.. الصفات الشخصية : (ويحصل على معلوماتها من التزكيات والمقابلة الشخصية والمصادر الأخرى) .

١. القدرة الحسنة .

٢. عدم وجود ملحوظات سلبية على سيرته الشخصية السلوكية والتربوية والمهنية .

٣. سلامـةـ الـحوـاسـ الفـكـرـ وـالـمـنهـجـ .

٤. الـاـتـزـانـ الـانـفـعـالـيـ .

٥. سلامـةـ الـحوـاسـ (الـسـمعـ وـالـبـصـرـ) .

٦. سلامـةـ الـجـسـمـ منـ الإـعـاـقـاتـ وـالـأـمـرـاـضـ الـمـعـيـقـةـ عـنـ أـدـاءـ الـعـمـلـ .

٧. الـقـدـرـةـ عـلـىـ الـحـوارـ وـالـإـقـنـاعـ .

٨. الـقـدـرـةـ عـلـىـ تـحـدـيدـ الـأـوـلـوـيـاتـ الـمـهـنـيـةـ .

٩. الرـغـبةـ فـيـ تـطـوـيرـ الذـاتـ .

١٠. التـعـاملـ التـرـبـويـ وـالـإـيجـابـيـ فـيـ الـمـوـاقـفـ التـرـبـويـةـ .

١١. الـقـدـرـةـ عـلـىـ تـكـوـنـ عـلـاقـاتـ إـيجـابـيـةـ مـعـ آـخـرـينـ .

١٢. أن يكون لدى المترشح أفكار تطويرية في مجال العمل .

١٣. أن يكون محافظاً على أخلاقيات مهنة التعليم .

١٤. ألا يكون طرفاً في قضية قائمة أو ثبت إدانته في قضية تتعارض مع المصلحة التربوية والتعليمية .

الضوابط الخاصة لتكليف شاغلي الوظائف التعليمية في المدارس

<p>١. أن يقبل مديرًا عند تكليفه . ٢. أن تتوفر في المترشح الكفايات القيادية . (التحفيظ والمتابعة والتقويم ، إدارة الاجتماعات ، مهارات الاتصال ، تقويم التدريس وتطويره ، تطبيق مفاهيم ومعايير الجودة ، قياس الأداء المؤسسي ، اتخاذ القرارات ، حل المشكلات، إعداد الدراسات والتقارير، إدارة الأزمات) .</p>	وكيل مدرسة
<p>١. أن يكون المترشح قد عمل في برامج النشاط الطلابي وأشرف عليها داخل المدرسة مدة لا تقل عن سنتين ، مثل (جماعات النشاط ، مجالات النشاط) . ٢. أن تتوفر في المترشح الكفايات التالية: (التحفيظ ، المتابعة ، التقويم ، إدارة الاجتماعات ، مهارات الاتصال ، إدارة البرامج الشبابية) . ٣. أن يكون المترشح قد شارك في المناسبات المختلفة (الوطنية ، الخدمية ، المجتمعية) والبرامج والمهرجانات الختامية على مستوى المدرسة والقطاع وإدارة التعليم . ٤. أن يكون لدى المترشح الخبرة الكافية في تنظيم اللقاءات والرحلات والزيارات المدرسية وحلقات النقاش الطلابية والبرامج الطلابية المتعددة .</p>	رائد نشاط
<p>١. أن يكون المترشح حاصلًا على الدرجة الجامعية (بكالوريوس) في أحد التخصصات التربوية في مجال الدراسات النفسية أو الاجتماعية (علم النفس ، خدمة اجتماعية ، علم اجتماع) بتقدير لا يقل عن (جيد) . ٢. أن يكون المترشح حاصلًا على دبلوم التوجيه والإرشاد بعد درجة (البكالوريوس) إذا كان مؤهله في غير التخصصات السابقة أو برامج ممارس الإرشاد . ٣. أن يكون للمترشح خبرة عملية في الجوانب التالية : أ . مشاركات فاعلة في البرامج والخدمات الإرشادية . ب . التعاون مع الموجه الطلابي في العمل الإرشادي والتربوي ورؤية الموجه الطلابي في المدرسة . ج . تطبيق الإرشاد الصفي . د . تنفيذ فصول علاجية لتحسين مستويات الطلاب . ه . توظيف موضوعات مادته ذات العلاقة فيما يعزز الخدمات الإرشادية في رعاية السلوك (نموذج) . ٤ . أن يكون للمترشح خبرة علمية في الجوانب التالية : أ . مفاهيم التوجيه والإرشاد وأهدافه واستراتيجياته ونظرياته وبرامجها ، والخدمات الإرشادية ، والعلوم المتعلقة بمجال التوجيه والإرشاد ، مثل علم نفس النمو . ب . الميثاق الأخلاقي لمهنة التوجيه والإرشاد .</p>	موجه طلابي
<p>١ . أن يكون حاصل على مؤهل جامعي (بكالوريوس) . ٢ . أن يكون المترشح حاصلًا على تأهيل أو تدريب تخصصي في مجال المهمة : مثل / أ . دورات اسعافات أولية متقدمة . ب . برامج في التوعية الصحية . ج . برامج في التثقيف الصحي . ٣ . دورات بالصحة المدرسية . ٤ . يمنع من يكلف بعمل الموجه الصحي من المعلمين تخفيضاً من نصاب الحصص الأسبوعي المقرر له بما لا يقل عن ثمان حصص أسبوعية .</p>	الموجه الصحي
<p>١ . أن يكون حاصل على مؤهل جامعي (بكالوريوس) . ٢ . أن تتوفر مكتبة أو مركز مصادر تعلم .</p>	أمين مصادر التعلم